

هل تنقض المرأة ضفائها لغسل الجنابة والحيض؟

عبدالكريم الخضير

وتنقضه لحيض ونفاس هذا فيه مسألتان هو الاولى ظاهرة في قوله اه في اه نقض الحائض اه شعر رأسها اذا ارادت الغسل للحيض

وللنفاس وهذا هو مشهور المذهب عند الحنابلة - [00:00:01](#)

نعم ان المرأة وان كانت عادت ان تضبغ شعرها ليكون ذلك اجمع له وامنع لها من اه ان يتلطح بقدر او وايضا آآ ان يسهل عليها في

حركة وسواها وربما كان نوعا من التجمل في بعض الاحوال. واضح؟ فعلى كل حال لما كانت - [00:00:25](#)

المرأة من شأنها ان تظفر شعرها. فيقول المؤلف رحمه الله تعالى اذا ارادت الغسل لحيض ايش؟ آآ نقضته المسألة التي تقابل ذلك انه

اذا اراد انها اذا ارادت ان تغتسل لجنابة - [00:00:48](#)

فالمفهوم من ذلك انها لا تنقضه وهذا ظاهر في حديث مسلم آآ لما سألت النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ام سلمة افتنقضه

لغسل الجنابة؟ قال انما يكفيك ان ترويه آآ بالماء دل ذلك على عدم النقض - [00:01:08](#)

هنا عندنا النقض للجنابة وعدم عدم النقض للجنابة والنقض للحيض والنفاس هذا هو ماخذ الحنابلة من جهة النص انه جاء الاذن بعدم

النقض لاجل الجنابة ومن جهة المعنى ايدوا ذلك قالوا ان الجنابة تتكرر ربما في كل يوم ربما اكثر وربما كل يومين وهكذا. اما الحيض

فلا ينزل - [00:01:33](#)

عادة الاكل جهار فيسهل على المرأة ان تنقض شعرها بخلاف غسل الجنابة - [00:02:05](#)